والمساواة والمصافحة فالموافقة الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه
بعدد اقل والبدل الوصول الى شيخ شيخه كذلك والمساواة استواء عدد الاسناد
من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين والمصافحة الاستواء مع تلميذ ذلك
المصنف ويقابل العلو باقسامه النزول فيكون كل قسم من العلو يقابله قسم
من النزول **المُسَلْسَل** وان
حصل لكل راو ما وصف يحصل متفقا اما على سبيل الاتفاق سواء
كان وصفا للاسناد او للرواة وسواء كان الواقع في الاسناد في صيغ الاداء كسمعت
فلانا الى اخره او متعلقا بزمن الرواية كالمسلسل بخبر الاخبار يوم العيد
او بمكانها كالمسلسل باجابة الدعاء في الملتزم او بتاريخها كيكون الراوي
اخر من روى عن شيخه وسواء كان حال الرواة او وصفهم قولا كقول النبي صلى الله
عليه وسلم لمعاذ اني احبك فقل في دبر كل صلاة اللهم اعنا على ذكرك وشكرك وحسن
عبادتك فانه مسلسل بقول كل من رواته اني احبك فقل او فعلا كقول ابي هريرة
شبك بيدي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم وقال خلق الله الارض يوم السبت فانه
مسلسل بتشبيك كل منهم بيد من رواه عنه وقد يجتمعان كما في حديث انس لا يجد
العبد حلاوة الايمان قال وقبض صلى الله عليه وسلم على لحيته وقال امنت
بالقدر الى اخره انواع التي لا تنحصر فيه ذا المسلسل وقد يقع
التسلسل في معظم الاسناد لا في جميعه وهو نقص فيه كحديث المسلسل بالاولية
فان سلسلته تنتهي الى ابن عيينة قال ابن حجر ومن رواه مسلسلا الى منتهاه
فقد وهم **تنبيه** صيغ الاداء المشار اليها فيما مر سمعت وحدثني واخبرني
وقرأت عليه وانا اسمع ثم انبأني او ناولني ثم شافهني ثم كتب الي ثم عن ونحوها والاولى
لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان جمع بان قال حدثنا فلما معه مع غيره والثاني

والثالثة والرابعة لمن قرأ بنفسه على الشيخ فان جمع بان قال اخبرنا او قرأنا عليه
والخامسة فيما قرئ عليه وانا اسمع **المُهْمَل**
والمهمل الذي لم يروه اثنين شيخان في الاسم فقط او مع اسم الاب او مع اسم
الجد او مع النسب ولم يتميزا بما يخص كلا منهما فان كانا ثقتين
لم يضر ومنه ما وقع للبخاري في روايته عن احمد عن ابن وهب فانه اما
احمد بن صالح او احمد بن عيسى او عن محمد عن اهل العراق فانه اما محمد بن سلام
او محمد بن يحيى الذهلي **المُعَلَّق** تمّ
مجهول اوله لو عزوا اول السند منه ساقط واحدا كان الساقط او اكثر
ولو كان الساقط من اوله الى تمامه ويؤتى فيه اما بصيغة الجزم كقال
ونحوه او بصيغة التمريض كيُذكر ويُروى وذُكر ورُوي وقيل المعلق
مجهول كان لقوله صحوا الا ما اي في مصنف التزم صحته كالبخاري فما اورد ونحوه
بصيغ الجزم فكالمعنعنة فيكون متصلا في البخاري ونحوه لثبوت اللقاء و
السلامة من التدليس كما ان المعنعن ثبوت ذلك فلا يكون ذلك
تعليقا وقيل تعليق وعليه الخطيب وغيره وتوسع متاخر بعض المغاربة
فسموه بالتعليق المتصل من حيث الظاهر المنفصل من حيث المعنى
لانه ادرج بعد قال ونحوها فاتصل حكما ونوزع فيه والمختار
كما قال ابن حجر انه حكم قال في الشيوخ مثل غيرها من التعاليق المجزوم بها وبين
المعلق والمعضل العموم وخصوص من وجه
المُرْسَل وان يكن
سقط من السند بعد التابعي بان يرفع التابعي الحديث الى
النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان من كبار التابعين او من صغارهم والمراد

Copyright © King Saud University